285 - ثنا أبو طالب علي بن محمد بن أحمد بن الجهم الكاتب نا حماد بن الحسن نا عمر بن يونس نا أبي عن إسحاق بن عبد ا بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال Y نهى رسول ا A عن المحاقلة والمحاضرة والملامسة والمنابذة والمزابنة قال عمر فسره أبي المحاضرة لا يشتري شيئا من الحرث والنخل حتى يولع يحمر أو يصفر وأما المنابذة فيرمي بالثوب ويرمي إليكم بمثله فيقول هذا لك بهذا والملامسة يشتري المبيع فيلمسه لا ينظر إليه والمحاقلة كراء الأرض